

الجريدة الرسمية لجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

العدد 922 | السنة 40 | 15 مارس 1998

المحتوى

- 1 _ قوانين وأوامر قانونية
2 _ مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

رئاسة الجمهورية

- مرسوم رقم 020 - 98 يقضي بتعيين الأمين العام للمجلس الإسلامي الأعلى.
مرسوم رقم 021 - 98 يقضي بتعيين مستشارين.
مرسوم رقم 026 - 98 يقضي بتعيين بعض أعضاء الحكومة.

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص تنظيمية:
12 فبراير 1998 -
12 فبراير 1998 -
14 فبراير 1998 -

- مرسوم رقم 07 - 98 يقضي بمنح علاوة تأهيلية للأفراد الضباط من الجيش الوطني.
مرسوم رقم 97 - 98 يقضي بترقية ضابطين من الدرك الوطني إلى ملازم بصفة نهائية
وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة:
22 فبراير 1998 -
- نصوص مختلفة:
31 ديسمبر 1997 -

الشيخ

- مرسوم رقم 08 - 98 يتضمن استدعاء هيئة الناخبين و يحدد جدول سير الحملة الانتخابية لانتخاب
الممثل للموريتانيين في أوروبا و غيرها.

- نصوص تنظيمية:
11 مارس 1998 -

وزارة المالية

- نصوص مختلفة:
02 يونيو 1997 -

- مرسوم رقم 050 - 98 يقضي بمنع نهائي لقطعة أرضية في أنواذيب.

وزارة المياه والطاقة

- نصوص مختلفة:
04 فبراير 1998 -

- مرسوم رقم 03 - 98 يقضي بتعيين ممثلي الدولة لدى مجلس إدارة سوماغاز.

وزارة المعادن والصناعة

- نصوص مختلفة:
15 مارس 1998 -

- مرسوم رقم 09 - 98 يقضي بمنح الشركة الوطنية للصناعة و المعادن رخصة البحث عن الماس من فئة "م"
رقم 59، في ولاية تيرس الزمور.

- 15 مارس 1998 - مرسوم رقم 10 - 98 يقضي بمنح الشركة الوطنية للصناعة و المعادن رخصة البحث عن الماس من فئة "م"
رقم 60، في آمسقا بولاية أدرار. و إنشيري.

- 15 مارس 1998 - مرسوم رقم 11 - 98 يقضى بمنح الشركة الوطنية للصناعة و المعادن رخصة البحث عن الفلزات النفيسة و الفلزات العادي من فئة "م" رقم 58، في ولايات تكانت، البراكنة و انشيري و القرارة
- 15 مارس 1998 - مرسوم رقم 12 - 98 يقضى بمنح شركة جنرال كولد انترناشيونال (جي جي آي آس آي) رخصة للبحث، من فئة "م"، رقم 56 في منطقة تابرنوكت بولاية آدرار و انشيري.
- 15 مارس 1998 - مرسوم رقم 13 - 98 يقضى بمنح شركة بايكو موريتانيا رخصة للبحث، من فئة "م"، رقم 61 في منطقة اروبيت بولاية انشيري و داخلت انواذيب.
- 15 مارس 1998 - مرسوم رقم 14 - 98 يقضى بمنح شركة ركس ادياموند كوربوريشن رخصة للبحث، من فئة "م"، رقم 62 في منطقة تتمور بولاية تيرس زمور و آدرار.

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 590 الصادر بتاريخ 25 فبراير 1997 يقضي بإنشاء عيادة طبية بانواكشوط.

كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنيةنصوص مختلفة
14 فبراير 1998 - مرسوم رقم 06 - 98 يتضمن تعيين مدير ديوان كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية.**3 إعلانات**

الصنف الأول 15 %	الشهادات الفنية
	شهادات التأهيل العسكري وكذا العادلة العسكرية
	الشهادات العسكرية العليا
	شهادات الدراسات الفنية والإدارية
	شهادات الدراسات العسكرية
	شهادات الدراسات العليا
	شهادات طيران بدون رؤية
الصنف الثاني : 20 %	
	شهادة أركان
	شهادة طيار قائد طائرة
ب التعليم العسكري العالي من الدرجة الثانية : 25 %	إجازة في الدراسات العسكرية العليا (مدرسة حرب)
	شهادات مسلمة من طرف المدرسة العليا للمعتمدة
الـ التعليم الجامعي :	
الـ الصنف أ : 40 %	الأستاذة ذوق الكراسي
	الأستاذة المبرزة
الـ الصنف ب : 30 %	
	دكتورة دولة في العلوم
	الأطباء المتخصصون
	الدكتورة البيطريون المتخصصون
الـ الصنف ج : 25 %	
	الدكتارة المهنديون
	الدكتارة في الطب
حاملي شهادات دكتوراه السلك 3	حاملي شهادات دكتوراه السلك 3
	الـ الدكتارة البيطريون
الـ الصنف د : 20 %	
	شهادات الدراسات العلمية العليا شهادات الدراسات المعمقة
	مهندسي دولـة
	القضاء
	الصيادلة
	حاملي شهادة المترiz
	جراحي الأسنان
	ملاحي خطوط
	الـ الصنف هـ : 15 %

رئاسة الجمهوريةنصوص مختلفة
مرسوم رقم 020 - 98 صادر بتاريخ 12 فبراير 1998 يقضى بتعيين الأمين العام للمجلس الإسلامي الأعلى.

المادة الأولى: يعين السيد إنجيه ولد محمد سالم، أمينا عاماً للمجلس الإسلامي الأعلى.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 021 - 98 صادر بتاريخ 12 فبراير 1998 يقضى بتعيين مستشارين.

المادة الأولى: يعين برئاسة الجمهورية السيدين التاليين:

- السيد/ سيدى ولد أخليفة، مستشار، مكلف بالشؤون الإدارية و القانونية

- السيد/ ابراهيم السالم ولد بوعليبة، مستشار، مكلف بالشؤون الاقتصادية و المالية

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 026 - 98 صادر بتاريخ 14 فبراير 1998 يقضى بتعيين بعض أعضاء الحكومة.

المادة الأولى: يعين السيدين التاليين:

- وزير الصيد والاقتصاد البحري، محمد المختار ولد الزامل

- كاتبة للدولة لشؤون المرأة، السيدة منتا بنت حديد.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وزارة الدفاع الوطنينصوص تنظيمية
مرسوم رقم 07 - 98 صادر بتاريخ 22 فبراير 1998 يقضى بمنح علاوة تأهيلية للأفراد الضباط من الجيش الوطني.

المادة الأولى . تمنح للأفراد الضباط من الجيش الوطني حاملي شهادات من التعليم العسكري العالي أو الحاملين لشهادات جامعية، علاوة تأهيلية مقدارها يحدد بنسبة منوية من أصل الراتب.

أ التعليم العسكري العالي :

1 التعليم العسكري العالي من الدرجة الأولى .

22 فبراير 1998 - مرسوم رقم 08 - 98 صادر بتاريخ 22 فبراير 1998 يتضمن استدعاء هيئة الناخبين و يحدد جدول سير الحملة الانتخابية لانتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين في أوروبا و غيرها.

المادة الأولى . تستدعي هيئة الناخبين يوم الاثنين 18 مايو 1998 لانتخاب الشيخ الممثل للموريتانيين المقيمين في أوروبا وغيرها وفقاً لمقتضيات القانون النظامي رقم 94.011 بتاريخ 15 فبراير 1994.

المادة 2 . تزود الترشحات لدى اللجنة الإدارية في الفترة ما بين يوم السبت 18 ابريل 1998 عند الساعة صفر و يوم الثلاثاء 28 ابريل 1998 عند الساعة صفر. تدرس اللجنة الإدارية الملفات وتسلم عنها وصلاً نهائياً، بعد المداولة.

المادة 3 . تفتح الحملة الانتخابية يوم السبت 02 مايو 1998 عند الساعة صفر وتختتم يوم الأحد 17 مايو 1998 عند الساعة صفر.

المادة 4 . يفتتح الاقتراع عند الساعة العاشرة صباحاً ويجري في جلسة واحدة.

المادة 5 . يكلف وزير الداخلية والبريد والمواصلات بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر وفق طريقة الاستعمال وفي الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة:

- مرسوم رقم 050 - 98 صادر بتاريخ 02 يونيو 1997 يقضى بمنح نهائياً لقطعة أرضية في أنواذيب.

المادة الأولى: تمنح منحاً نهائياً لقطعة أرض للشركة العربية الليبية الموريتانية للموارد البحرية (ساليموريم) التي يوجد مقرها بانواذيب، بعد وفائها بالالتزامات المنصوص عليها في معاهدة البيع بتاريخ 24/04/1982، و تبلغ مساحة هذه القطعة أربعة هكتارات (4 هكتارات) بال تمام و الكمال، و تشتمل هذه القطعة ممتلكات شركة (IMAPEC) السابقة و تقطع من السند العقاري رقم 18 بدائرة خليج الراحة.

المادة 2: يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المياه و الطاقة

نصوص مختلفة:

- مرسوم رقم 03 - 98 صادر بتاريخ 04 فبراير 1998 يقضي بتعيين ممثلي الدولة لدى مجلس إدارة سوماغاز.

المادة الأولى: يعين السادة التاليين أسمائهم لمدة ثلاثة سنوات ممثلين للدولة لدى مجلس إدارة الشركة الموريتانية للغاز.

- دود ولد عبد الله، مستشار الوزير الأول، المكلف بقطاع العمل الاجتماعي

- سي عبد الله، مدير الطاقة، ممثلاً لوزارة المياه و الطاقة

- محمد ولد عمارو، مستشار مدير الدراسات الاقتصادية بالبنك المركزي الموريتاني

- إبراهيم ولد رافع، مدير الوصاية على المؤسسات العمومية بوزارة المالية

المادة 2: تلغى جميع الترتيبات السابقة المخالف لهذا المرسوم

المادة 3: يكلف وزير المياه و الطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المعادن و الصناعة

نصوص مختلفة:

- مرسوم رقم 09 - 98 صادر بتاريخ 15 مارس 1998 يقضي بمنح الشركة الوطنية للصناعة و المعادن رخصة

البحث عن الماس من فئة "م" رقم 59، في ولاية تيرس الزمور.

ـ مهندسي التطبيق من البحرية والجو والهندسة والعتاد
ـ السيارات _ الآليات المدرعة)

ـ حاملي شهادة ليسانس

ـ الملاхиون المحترفون بالآلية.

المادة 2 . الشهادات المهنية المكتسبة في دول لا تعتمد التصنيف الوارد في المادة الأولى لهذا المرسوم ستتم دراستها من طرف اللجنة العسكرية للمعادلة والتي تقرر _ عند الاقتضاء _ تصنيفها.

المادة 3 . الشهادات الجامعية المحصل عليها في الخارج لا تعطي الحق في الحصول على علاوة تأهيلية إلا بعد التصديق عليها من طرف اللجنة الوطنية لمعادلة الشهادات.

المادة 4 . في حالة حيازة عدة شهادات مهنية وجامعية فإن العلاوة الأكثراً نفعاً ستنفتح للضابط المستفيد.

المادة 5 . إن الحق في العلاوات التأهيلية مفتوح ابتداء من تاريخ دخول هذا المرسوم في التنفيذ لكل ضابط حاصل على أحدى الشهادات المهنية أو الجامعية المحددة أعلاه.

هذا الحق مفتوح أيضاً للمتزوجين الحاصلين على شهادات جامعية معترف بها أو المصادق عليها من طرف اللجنة الوطنية لمعادلة الشهادات والذين قد تحتاج المؤسسة العسكرية لكتابتهم لمتطلباتها.

الشهادات التي قد يحصل عليها الضابط العاملون بعد الدخول في تنفيذ إجراءات هذا المرسوم لا تفتح الحق في منح علاوة التأهيل لحامليها إلا إذا كان المعنيون قد حصلوا مسبقاً على ترخيص تكوين مهني أو تسجيل جامعي بقرار من وزير الدفاع الوطني بناء على اقتراح من قائد الأركان الوطنية أو قائد الدرك، كل فيما يعنده.

المادة 6 . إن علاوات التأهيل تصرف مع علاوات الوظيفة

المادة 7 . إن علاوات التأهيل مغفاة من كل خصم لأجل المعاش تخصيص هذه العلاوة لقواعد تخصيص الراتب و يتم معاملتها في نفس الظروف

المادة 8 . هذا المرسوم، الذي يدخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ توقيعه، يلغى ويحل محل المرسوم رقم 174/72 الصادر بتاريخ 10 أغسطس 1972 المانح لعلاوات الفنية لصالح الأفراد حاملي شهادات المدرسة العليا للمعتمدة

المادة 9 . يكلف وزير الدفاع الوطني ووزير المالية، كل فيما يعنده، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

ـ نصوص مختلفة:

- مرسوم رقم 177 - 97 صادر بتاريخ 31 ديسمبر 1997 يقضي بترقية ضابطين من الدرك الوطني إلى ملازم بصفة نهائية.

المادة الأولى: يرقى الطالبان الضابطان التاليان أسماهما و رقماهما إلى رتبة ملازم بصفة نهائية و ذلك اعتباراً من التاريحين التاليين:

1 - فاتح يوليو 1997 / الحضرامي ولد وداد

2 - فاتح أغسطس 1997 / سيد أحمد ولد محمد

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

ـ نصوص تنظيمية:

- مرسوم رقم 11 - 98 صادر بتاريخ 15 مارس 1998 يقضى بمنح الشركة الوطنية للصناعة والمعادن رخصة البحث عن الفlays النفيسة و الفlays العادي من فئة "م" رقم 58، في ولايات تكانت، البراكنة و انشيري و الترارزة .

المادة الأولى . . تمنع رخصة البحث عن الفlays النفيسة والفالز العادي ، من فئة "م" رقم 58 ، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم، لصالح الشركة الوطنية للصناعة والمعادن ص ب 42 نواديبيو تحول هذه الرخصة _ الواقعه في وسط حزام الموريتانيه والايجنبيتين ولايات تكانت ، البراكنة، انشيري والترارزة لصاحبه، ضمن حدود محيطها والى ما الانهائية من الأعماق، حقاً مقصوراً على الاسكشاف والبحث عن العناصر التالية : الذهب الفضة الرصاص الزنك الكوبيليت المولدين والحديد والنحاس والنikel والكرום خارج حدود الرخصة 39 التربة النادرة والمواد المرتبطة بها .

المادة 2 . . يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 36.000 كم²، بال نقاط أ ، ب ، ج ، د ، ه ، و ، ز ، ح ، و ط ذات الإحداثيات التالية :

أ_	‘00، 13° طول غربا
ب_	‘25، 13° طول غربا
ج_	‘38، 14° طول غربا
د_	‘22، 14° طول غربا
ه_	‘07، 14° طول غربا
و_	‘56، 13° طول غربا
ز_	‘56، 13° طول غربا
ح_	‘00، 13° طول غربا
ط_	‘10، 12° طول غربا
المادة 3 .	يجب على الشركة الوطنية للصناعة والمعادن أن تخصص لاعمال البحث مبلغاً مالياً لا يقل عن 80.000.000 (ثمانين مليون) أوقية يجب أن تخضع كافة المصروفات لمحاسبة على المستوى الوطني وان يصدق عليها، كذلك ، من طرف المصالح المختصة في مديرية المعادن والجيولوجيا.
المادة 4 .	يجب على الشركة الوطنية للصناعة والمعادن، في حالة تكافؤ شروط الجودة والاسعار، أن تكتتب، بصفة أولوية، عملاً موريتانيين وان تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.
المادة 5 .	يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

- مرسوم رقم 12 - 98 صادر بتاريخ 15 مارس 1998 يقضي بمنع شركة جنرال كولد انترناشونال (جي جي آي آس آي) رخصة للبحث، من فئة "م"، رقم 56 في منطقة تابيرنكوت بولاية أدرار و إينشيريري.

المادة الأولى . _ تمنح رخصة للبحث عن الذهب، من فئة "م" رقم 56، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم، لصالح شركة جنرال كولد انترناشونال مستوى 3، 679 شارع ميراي غرب برب استراليا الغربية 6005 ص ب 132، غرب ب 6872.

تحلول هذه الرخصة _ الواقعه في منطقة تابيرنكوت، ولاية أدرار / إينشيريري _ لصاحبها، ضمن حدود محيطها والى مalanهایه من الأعماق، حقا مقصورا على الاكتشاف والبحث عن العناصر التالية : الذهب الفضة والنحاس والنikel والكروم والرصاص الزنك الكوبالت الباريوم المنغفlez الولfram القصدير البلاتين

و المعادن المتطرفة بها

المادة الأولى . تمنح رخصة للبحث عن الماس، من فئة "م" رقم 59، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم، لصالح الشركة الوطنية للصناعة والمعادن ص ب : 42 نواديبي تخالل هذه الخطة الخامسة عشر، ولاتقتصر على ذلك.

نحوه هذه الرخصة _ الخاصة بنيرس ولوبيه نيرس رمور
ل أصحابها، ضمن حدود محيطةها والى مalanهالية من الأعماق، حقا
مقصورة على الاسكتشاف والبحث عن الماس والمواد المصاغحة
المادة 2 . يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوى مساحتها
10.000 كم²، بال نقاط أ ، ب ، ج ، د ، ه ، و ذات الاحديات التالية

أ_ ١٣° طول غربا
ب_ ٠١° ١٣° طول غربا
ج_ ٠٠° ١٣° طول غربا
د_ ٠٠° ١٢° طول غربا
هـ_ ٠٠° ١٣° طول غربا

المادة 3 . يجب على الشركة الوطنية للصناعات
والمعادن أن تخصص لاعمال البحث مبلغاً مالياً لا يقل عن
40.000.000 (أربعين مليون) أوقية
يجب أن تخضع كافة المصارف لمحاسبة على المستوى الوطني
وان يصدق عليها، كذلك ، من طرف المصالح المختصة في
مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة 4. يجب على الشركة الوطنية للصناعات والمعادن، في حالة تكافؤ شروط الجودة والاسعار، أن تكتب، بصفة أولوية، عملاً موريناتيين وان تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.

المادة 5. يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

- مرسوم رقم 10 - 98 صادر بتاريخ 15 مارس 1998 يقضي بمنح الشركة الوطنية للصناعة والمعادن رخصة البحث عن الماس من فئة "م" رقم 60، في أمسقا بولاية أدرار و إيفشيري.

المادة الأولى . تمنح رخصة للبحث عن الماس، من فئة "م" رقم 60، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم، لصالح الشركة الوطنية للصناعة والمعادن
تتحول هذه الرخصة _ الخاصة بمنطقة آمساكا بولاية نشيري / آدرار لصالحها، ضمن حدود محيطها والـ مالاهيات من

المادة 2 . يحدد بحث هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 10 500 كم²، بال نقاط أ ، ب ، ج ، د ، ه ، ذات ال احداثيات التالية :

أ -	30° طول غرباً	‘00° عرض شمالاً
ب -	‘02° طول غرباً	‘53° عرض شمالاً
ج -	‘40° طول غرباً	‘15° عرض شمالاً
د -	‘56° طول غرباً	‘45° عرض شمالاً
المادة 3 .	يجب على الشركة الوطنية للصناعة والمعادن أن تخصص لاعمال البحث مبلغاً مالياً لا يقل عن 35.000.000 (خمسة وثلاثين مليون) أوقية يجب أن تخضع كافة المصاروفات لمحاسبة على المستوى الوطني وإن يصدق عليها، كذلك ، من طرف المصالح المختصة في مصلحة المحاسبة والحساب .	

المادة 4. يجب على الشركة الوطنية للصناعات والمعادن، في حالة تكافؤ شروط الجودة والأسعار، أن تكتب، بصفة أولوية، عمالاً مورينانيين وإن تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.

المادة 5. يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم

شركة ركس لتعدين الماس المحدودة شارع باي 320 سويفت 1010 تورونتو 5H4A6 كندا.

تتحول هذه الرخصة الواقعية في منطقة تنمور بولاية تيرس / أدرار لصاحبيها، ضمن حدود محيطها وإلى مالاهياء من الأعمق، حقاً مقصورة على الاستكشاف والبحث عن العناصر التالية : الماس

المادة 2 . يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 26420 كم²، بال نقاط أ ، ب ، ج ، د ، ذات الإحداثيات التالية :

أ _ 00° 11' طول غربا	19° عرض شمالا
ب _ 30° 8' طول غربا	53° عرض شمالا
ج _ 30° 8' طول غربا	53° عرض شمالا
د _ 00° 11' طول غربا	45° عرض شمالا

المادة 3 . يجب على شركة ركس لتعدين الماس المحدودة أن تخصص لاعمال البحث مبلغاً مالياً لا يقل عن 480.000.000 (أربعين مليون وثمانين مليون) أوقية يجب أن تخضع كافة المصروفات لمحاسبة على المستوى الوطني وإن يصدق عليها، كذلك ، من طرف المصالح المختصة في مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة 4 . يجب على شركة ركس لتعدين الماس المحدودة في حالة تكافؤ شروط الجودة والأسعار، أن تكتب، بصفة أولوية، عمالاً موريتانيين وإن تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.

المادة 5 . يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 590 الصادر بتاريخ 25 فبراير 1997 يقضي بإنشاء عيادة طبية بانواكشوط.

المادة الأولى: يرخص للسيدة صار الملقبة/ أمو أديوب، فنية سامية في الصحة، اختصاص الأمراض اختصاص الأمراض النسائية والتوليد، بفتح عيادة طيبة (عيادة علاجات) بانواكشوط.

المادة 2: توضع هذه العيادة تحت مسؤوليتها الفنية، وستمارس فيها مهنتها بصفة حرة وباستثناء أي مكان آخر.

و تخضع المعنية في إطار ممارسة مهمتها لنصوص الأمر القانوني رقم 307 - 87 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987 و المحدد للشروط العامة لفتح و سير المؤسسات التي تمارس فيها بصفة حرمة المهنة الصحية.

المادة 3: يؤدي عدم احترام الشروط المنصوص عليها في الأمر القانوني رقم 207 - 87 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987 و النصوص المتخذة طبقاً له، دون المساس بالعقوبات الجنائية المقررة بالنسبة للممارسة غير القانونية للمهن الطبية إما إلى التعليق المؤقت إلى حين زوال المخالفة أو إلى السحب الذاتي للترخيص إذا كانت المخالفة المترتبة تضر بالسير الجيد للمؤسسة المعنية.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة الصحة و الشؤون الاجتماعية و والي منطقة انواكشوط و المفتش العام للصحة و مدير الحماية الصحية، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية

نصوص مختلفة

14 فبراير 1998 - مرسوم رقم 06 - 98 يتضمن تعين مدير ديوان كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية.

المادة الأولى: يعين السيد محمد الأمين ولد مولاي الزين، مديراً لديوان كتابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية.

المادة 2 . يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 690 كم²، بال نقاط أ ، ب ، ج ، د ، ذات الإحداثيات التالية :

أ _ 22° 14' طول غربا	19° عرض شمالا
ب _ 00° 14' طول غربا	19° عرض شمالا
ج _ 56° 13' طول غربا	19° عرض شمالا
د _ 56° 13' طول غربا	19° عرض شمالا
ه _ 15° 14' طول غربا	19° عرض شمالا
و _ 15° 14' طول غربا	19° عرض شمالا
ز _ 22° 14' طول غربا	19° عرض شمالا

المادة 3 . يجب على شركة جنرال كولد انترناشيونال أن تخصص لاعمال البحث مبلغاً مالياً لا يقل عن 60.000.000 (ستين مليون) أوقية يجب أن تخضع كافة المصروفات لمحاسبة على المستوى الوطني وإن يصدق عليها، كذلك ، من طرف المصالح المختصة في مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة 4 . يجب على شركة جنرال كولد انترناشيونال، في حالة تكافؤ شروط الجودة والأسعار، أن تكتب، بصفة أولوية، عمالاً موريتانيين وإن تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.

المادة 5 . يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

- مرسوم رقم 13 - 98 صادر بتاريخ 15 مارس 1998 يقضي بمنح شركة بابكو موريتانيا رخصة للبحث، من فئة "م" رقم 61 في منطقة اروبيت بولاية اينشيري و داخلت انواذيب.

المادة الأولى . تمنح رخصة للبحث عن الذهب، من فئة "م" رقم 61، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم، لصالح شركة بان أفريكان بارتيريشيب كوربوريشن (بابكو موريتانيا) 3517 دايف ادرايف ص ب 1160 فولز شيرش، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

تتحول هذه الرخصة الواقعية في منطقة اروبيت بولاية اينشيري لصاحبيها، ضمن حدود محيطها وإلى مالاهياء من الأعمق، حقاً مقصورة على الاستكشاف والبحث عن العناصر التالية : الذهب الفضة والنحاس الكوبالت والمواد المرتبطة بها

المادة 2 . يحدد محيط هذه الرخصة، التي تساوي مساحتها 2.173 كم²، بال نقاط أ ، ب ، ج ، د ، ذات الإحداثيات التالية :

أ _ 02° 15' طول غربا	18° 21' عرض شمالا
ب _ 02° 15' طول غربا	21° 00' عرض شمالا
ج _ 39° 15' طول غربا	21° 00' عرض شمالا
د _ 39° 15' طول غربا	21° 18' عرض شمالا

المادة 3 . يجب على شركة بابكو موريتانيا أن تخصص لاعمال البحث مبلغاً مالياً لا يقل عن 75.000.000 (خمسة وسبعين مليون) أوقية

يجب أن تخضع كافة المصروفات لمحاسبة على المستوى الوطني وإن يصدق عليها، كذلك ، من طرف المصالح المختصة في مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة 4 . يجب على شركة بابكو موريتانيا، في حالة تكافؤ شروط الجودة والأسعار، أن تكتب، بصفة أولوية، عمالاً موريتانيين وإن تتعاقد مع المقاولين والموردين الوطنيين.

المادة 5 . يكلف وزير المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

- مرسوم رقم 14 - 98 صادر بتاريخ 15 مارس 1998 يقضي بمنح شركة ركس ادياموند كوربوريشن رخصة للبحث، من فئة "م" رقم 62 في منطقة تنمور بولاية تيرس الزمور وأدرار.

المادة الأولى . تمنح رخصة للبحث عن الماس، من فئة "م" رقم 62، لمدة سنتين ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم، لصالح

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقّع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكّن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم: 813 المقدم بتاريخ 1998/03/15 طلب السيد / محمد سالم ولد محمد السالك المقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بيتار على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 102 و 16 سنتيار وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 98 وتحدها من الشمال القسيمة 97. ومن الشرق القسيمة 100 ومن الجنوب طريق دون اسم ومن الغرب القسيمة 95 و 96.

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد اداري من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقّع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكّن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم: 814 المقدم بتاريخ 1998/03/15 طلب السيد / العربي ولد الشيخ المقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بعرفات على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 120م2 وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 929 وتحدها من الشمال القسيمة 928. ومن الشرق طريق ومن الجنوب طريق دون اسم ومن الغرب طريق.

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد اداري من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقّع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكّن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

IV - اشعارات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب انواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في انواكشوط على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات المتمثل في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها 01 آر، 20 سنتيار تعرف القسيمة تحت رقم : 321 وبعدها من الشمال طريق و من الشرق 319 ومن الجنوب القسيمة 320 ومن الغرب طريق دون اسم قد طلب تسجيلاها السيد : محمد الحافظ ولد محمد صالح تبعا للطلب رقم 698 بتاريخ 1996/12/02 يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسل ممثلين عنهم يتمتعون بتأية صحيحة حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم: 781 المقدم بتاريخ 1997/09/02 طلب السيد / حم ولد كعباش المقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بلكسر على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 02 آر و 60 سنتيار وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 187 وتحدها من الشمال شارع الشيخ سعد بوه ومن الشرق القسيمة 195 ومن الجنوب طريق دون اسم ومن الغرب بشارع لام ألفا ببكر.

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد اداري من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقّع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكّن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم: 516 المقدم بتاريخ 1994/10/30 طلب السيد / محمد محمود ولد محمد المقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بعرفات على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 06 آر و 00 سنتيار وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 72 و 73 و 74 و 76 و من الشمال طريق دون اسم ومن الشرق طريق ومن الجنوب طريق دون اسم ومن الغرب طريق.

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد اداري من طرف الوالى .

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد ادارى من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعندين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكنا بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدال همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم: 819 المقدم بتاريخ 1998/03/16 طلب السيد / محمد الأمين ولد أمم العقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بعرفات على شكل المستطيل تقدر مساحته ب وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 1196، 1197، 1198 وتحدها من الشمال القسيمة 1199 ومن الشرطريق ومن الجنوب طريق ومن الغرب القسيمة 1195، 1192. كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد ادارى من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعندين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكنا بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدال همات

تبعا للطلب الشرعي رقم: المقدم بتاريخ طلب السيد / مولاي الزين ولد شغالي العقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد ببوديد على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 11 و 50 سنتيار وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 5 وتحدها من الشمال القسيمة 4 ومن الشرق ومن الجنوب طريق ومن الغرب طريق.
كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد ادارى من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعندين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكنا بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدال همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم: 816 المقدم بتاريخ 1998/03/16 طلب السيد / الطالب عبد الرحمن ولد ويس العقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بعرفات على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 11 و 40 سنتيار وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 1871 هـ 22 وتحدها من الشمال القسيمة 1872 ومن الشرق القسيمة 1862 ومن الجنوب 1871 ومن الغرب طريق.

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد ادارى من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعندين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكنا بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدال همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تابع للطلب الشرعي رقم: 817 المقدم بتاريخ 1998/03/16 طلبت تسجيلاها السيدة / كورية بنت الحاج ابراهيم العقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بعرفات على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 11 و 80 سنتيار وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 396 أ و تتحدها من الشمال القسيمة 399 ومن الشرق القسيمة 394 ومن الجنوب طريق ومن الغرب 398.

كما يصرح بان المبني ملك له بمقتضى عقد ادارى من طرف الوالى .

ويحق لجميع الاشخاص المعندين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكنا بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدال همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تابع للطلب الشرعي رقم: 818 المقدم بتاريخ 1998/03/16 طلب السيد / الطيب ولد إدوم العقيم في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبني حضري مشيد بعرفات على شكل المستطيل تقدر مساحته ب 11 و 80 سنتيار وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 381 أ و تتحدها من الشمال طريق ومن الشرق القسيمة 383 ومن الجنوب 380 ومن الغرب القسيمة 379.

اعلان ضياع

اعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السنن العقاري رقم:
6559 بدائرة اترارزة، - باسم السيد : عبد القادر ولد وادحة و
المولود سنة 1930 في انواكشوط.

انواكشوط بتاريخ 16 مارس 1998
الموثق

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السنن العقاري رقم
2735 بدائرة اترارزة، - باسم السيد : الطالب ولد ودادى القاطن
في انواكشوط.

انواكشوط بتاريخ 1996/07/10

الموقّع

محمد ولد بوددا

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر	الاشتراكات وشراء الأعداد
<p>تقديم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية</p> <p>-----</p> <p>لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإعلانات</p>	<p>للاشتراكات وشراء الأعداد، الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية من ب 188 ، انواكشوط - موريتانيا تتم الشراءات وجوباً عيناً أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391 انواكشوط</p>	<p><u>الاشتراكات العادية</u></p> <p>اشتراك مباشر : 4000 أوقية الدول المغاربية : 4000 أوقية الدول الخارجية : 5000 أوقية شراء الأعداد : ثمن النسخة : 200 أوقية</p>
<p style="text-align: center;">نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر الوزارة الأولى</p>		